



وزارة الشؤون البلدية والقروية

آلية محاسبة  
المكاتب الهندسية المخالفة  
لآلية تطبيق العزل الحراري في المباني الجديدة



## وزارة الشؤون البلدية والقروية

### مقدمة:

إشارة إلى تعميم سمو الوزير رقم ٨٥٨٥ وتاريخ ١٧/٢/١٤٣٤هـ بشأن تطبيق العزل الحراري بشكل إلزامي على جميع المباني الجديدة بالمدن الرئيسية بمناطق المملكة، والقاضي بالعمل بموجب آلية تطبيق العزل الحراري في المباني الجديدة الموضحة في التعميم آنف الذكر، والتعاميم الإلحاقية رقم ٥٢٩٧ وتاريخ ٢٨/١/١٤٣٥هـ، ورقم ٢٣٨٩٣ وتاريخ ٥/٥/١٤٣٥هـ، بشأن التأكيد على إرفاق مخطط يوضح العزل الحراري ضمن المخططات الهندسية للمبنى، وأخذ تعهد خطي على المالك وفق نموذج التعهد الإلكتروني المنشور على بوابة الوزارة الإلكترونية مع الالتزام بضرورة تعبئة جميع بيانات نموذج التعهد المشار إليه بما فيها هاتف جوال المالك، وإحداثيات الموقع، وتزويد الشركة السعودية للكهرباء بصورة من التعهد. ونظراً لأهمية الالتزام بمقتضى التعاميم المشار إليها أعلاه، فسيتم محاسبة المكاتب الهندسية أو الاستشارية المخالفة لمقتضى التعاميم المشار إليها أعلاه وفق الآتي:

### أولاً - المخالفات:

يتم تسجيل مخالفة على المكتب الهندسي أو الاستشاري في الحالات التالية:

❖ عدم تصحيح أو إستيفاء بيانات التعهد التالية خلال المدة المحددة بعد إشعاره بالملاحظات بخطاب رسمي من قبل (الأمانة/ البلدية)، وهي ما يلي:

- رقم جوال المالك.

- إحداثيات الموقع.

- قيم العزل الحراري وفق القيم المعتمدة.

❖ عدم تصحيح أو إستيفاء بيانات رخصة البناء الإلكترونية التالية خلال المدة المحددة بعد إشعاره بالملاحظات بخطاب رسمي من قبل (الأمانة/ البلدية)، وهي ما يلي:

- رقم الرخصة وتاريخها.

- أسم المالك.

- رقم السجل المدني.

- رقم القطعة.

- رقم المخطط.





## وزارة الشؤون البلدية والقروية

### ثانياً - عدد المخالفات التي بموجبها يتم إيقاف التعامل مع المكاتب الهندسية أو الإستشارية:

- ❖ يتم إيقاف التعامل مع المكتب الهندسي أو الإستشاري (٦) ستة أشهر عند تسجيل (١٥) خمسة عشر مخالفة عليه.
- ❖ يتم إيقاف التعامل مع المكتب الهندسي أو الإستشاري للمرة الثانية (١٢) شهراً عند تسجيل (٧) مخالفات عليه بعد إستئناف التعامل معه للمرة الأولى.
- ❖ يتم إيقاف التعامل مع المكتب الهندسي أو الإستشاري للمرة الثالثة (٢٤) شهراً عند تسجيل (٧) مخالفات عليه بعد إستئناف التعامل معه للمرة الثانية.
- ❖ في حالة لم يحصل المكتب الهندسي أو الإستشاري أي مخالفات لمدة سنة بعد الأذار الأول يتم إلغاء المخالفات التي تم تسجيلها عليه.
- ❖ يتم احتساب المخالفة على الرخصة الواحدة.

### ثالثاً - إجراءات ضبط المخالفات:

يقدم المكتب الهندسي أو الإستشاري جميع المستندات المطلوبة لإصدار رخصة البناء للأمانة أو البلدية، وتقوم (الأمانة/البلدية) بإصدار رخصة البناء بعد التأكد من وجود جميع المستندات المطلوبة لإصدار رخصة البناء بما فيها "مخطط العزل الحراري ضمن المخططات الهندسية للمبنى، وتعهد المالك بتنفيذ العزل الحراري"، ومن ثم تقوم (الأمانة/البلدية) بتزويد الشركة السعودية للكهرباء بملف إلكتروني ببيانات رخصة البناء، وصورة من تعهد المالك بتنفيذ العزل الحراري. ويتم ضبط المخالفات وفقاً للآتي:

- (١) تقوم الشركة السعودية للكهرباء بتزويد (الأمانة/البلدية) بملاحظات على بيانات رخص البناء، وبيانات تعهد المالك بتنفيذ العزل الحراري، وإبلاغ (الأمانة/البلدية) في حال لم يردها بما يفيد بتصحيح أو إستيفاء البيانات خلال مدة أقصاها (٤٥) يوماً من تاريخ إشعار (الأمانة/البلدية) بالملاحظات.
- (٢) تطلب (الأمانة/البلدية) من المكتب الهندسي أو الإستشاري سرعة تصحيح أو إستيفاء البيانات، وتزويدها بملف إلكتروني بالبيانات التي تم تصحيحها أو إستيفائها خلال مدة أقصاها (٢٠) يوماً من تاريخ إشعاره بها. وفي حال تجاوز المكتب المدة المحددة يتم تسجيل مخالفة عليه.
- (٣) تقوم (الأمانة/البلدية) بتزويد الشركة السعودية للكهرباء بملف إلكتروني بالبيانات التي تم تصحيحها أو إستيفائها من قبل المكتب الهندسي أو الإستشاري خلال مدة أقصاها (٧) أيام من تاريخ تزويدها بالبيانات من قبل المكتب.



## وزارة الشؤون البلدية والقروية

- ٤) تقوم الشركة السعودية للكهرباء بإشعار (الأمانة/البلدية) في حال عدم تصحيح أو إستيفاء البيانات المشار إليها بالفقرة (٣) أعلاه.
- ٥) تقوم (الأمانة/البلدية) بتسجيل مخالفة على المكتب الهندسي أو الإستشاري، وإشعار المكتب بذلك بخطاب رسمي وتطلب من المكتب سرعة تصحيح الملاحظات خلال مدة أقصاها (٣٠) يوماً.
- ٦) تصدر (الأمانة/البلدية) إنذار للمكتب الهندسي أو الإستشاري عند تسجيل (٥) مخالفات عليه.
- ٧) تصدر (الأمانة/البلدية) إنذار نهائي للمكتب الهندسي أو الإستشاري عند تسجيل (١٠) مخالفات عليه.
- ٨) توقف (الأمانة/البلدية) التعامل مع المكتب الهندسي أو الإستشاري (٦) ستة أشهر عند تسجيل (١٥) خمسة عشر مخالفة عليه وتزويد الوزارة بصورة من خطاب الإيقاف.
- ٩) تقوم وزارة الشؤون البلدية والقروية بتوجيه الأمانات بعدم التعامل مع المكتب الهندسي أو الإستشاري لمدة (٦) ستة أشهر.
- ١٠) توقف (الأمانة/البلدية) التعامل مع المكتب الهندسي أو الإستشاري للمرة الثانية (١٢) شهراً عند تسجيل (٧) مخالفات عليه بعد إستئناف التعامل معه للمرة الأولى، وتزويد الوزارة بصورة من خطاب الإيقاف.
- ١١) تقوم وزارة الشؤون البلدية والقروية بتوجيه الأمانات بعدم التعامل مع المكتب الهندسي أو الإستشاري لمدة (١٢) شهراً.
- ١٢) توقف (الأمانة/البلدية) التعامل مع المكتب الهندسي أو الإستشاري للمرة الثالثة (٢٤) شهراً عند تسجيل (٧) مخالفات عليه بعد إستئناف التعامل معه للمرة الثانية، وتزويد الوزارة بصورة من خطاب الإيقاف.
- ١٣) تقوم وزارة الشؤون البلدية والقروية بتوجيه الأمانات بعدم التعامل مع المكتب الهندسي أو الإستشاري لمدة (٢٤) شهراً.